حاشية لشرح المختصر في الاصول

اورادر حقان عزي

٥

كتاب حاشية شرح مختصر المنتهى

آياصوفيه

٩٦٨

السيد علي رضى المعتني باوقاف
الحرمين المحترمين
عفي له
٩٦٨
٩٦٨

قرايحهم الوقادة، واستنار على صفحات معضلات الايام
آثار خواطرهم النقادة، الواثقين الذين اعتمدوا في اثبات
المقاصد بصدق همة تمغط مراميها الى المطالب، بجودة
طبيعة تسوق حاديها الى المآرب، واوهام تاهت الى مواضع زلت
فيها اقدامهم، وخطأت فيها اقلامهم او افهامهم، ولسنا الا نؤمن
بما وقع من الاعيان، والحق الحقيق احق بالايمان، والله الهادي
الى سبيل الرشاد، والعبد لا يخلو عن الخلل والافساد، وجعلت
بضاعة مزجاة لسدة سنية الخاقان الاعلم الاكرم، محرز ممالك
طوائف الامم من العرب والعجم، الذي الملوك يحومون حول سدته
العلية، لا يكدون لتقبيل اقدامه الشريفة دليلا، ولا يهتدون
الى مواره ومواصلته سبيلا، ما سمعنا بهذا في آبائنا الاولين

بنا منا بما جا انا من الحق المبين مالك رقاب ملوك الامم
خليفة الله بالاستحقاق في العالم الخالص طويته في اعلاء كلمة الله
الصادق نيته في احياء سنة رسول الله الفائز من قداح
الفضل بالقدح المعلى المشهور له في المفاخر باليد الطولى
الباسط بساط الامن على بسيط الغبراء الرافع رايات
العلم بعد انتكاسها الى محيط الخضراء الماحي اثار اهل الكفر
والضلال الجاعل بيوت الاصنام محل ذكر الله بالغدو
والآصال يا من سالنا عن غاية المرادات واقصاها
فتقبيل سرادقه منتهى نهاية الدرجات وقصواها ظل الله
في الدوران من اللطف السبحاني السلطان بن السلطان
السلطان سليمان الثاني لا زالت سدته السنية ملجا

لطوائف الانام وعتبته العلية ملاذا عن حوادث
الايام الى قيام الساعة وساعة القيام لكون شبهته
بالفلك المستدير كذبت او مشابهته بالقمر المنير لما
اصبت من اين للفلك نفس قائمة بقوى الفائقين
واين للقمر عقل غالب يغلب الغالبين والله العالم
بحقيقة الحال وعليه التوكل في كل الاحوال

قال المحقق الشريف الابهر المقبول
في حاشيته لشرح المختصر في الاصول الحكم اما تعلق
مردد بين النفي والاثبات يجزم العقل بمجرد ملاحظة
مفهومه بالانحصار واما استقرائي لا يكون كذلك
فيستند الى التتبع والاستقراء وفيه نظر لانه ان اراد

فقوله لا يكون كذلك اي لا يجزم العقل بوجود ملاحظة مفهومه
بالانحصار كما هو المناسب بالمقابلة فالتنويع المفهوم
من قوله مستندة الى التتبع والاستقرا لا تنويع
لجواز استناده الى وسط وغيره وكون هذا التقسيم
من الاستقراء اي لا يستقرائه وان اراده بالتنويع
من التنويع نحو الحصر فيهما محقق قصور في تأمل بالدقة
والعبور قال ـــــ من اكرم بالاكرام السبحاني
اعني العلامة التفتازاني في تحرير التوضيح الشارح قول المص
في مبحث الامر من هذا الكتاب حيث قال بيان ان الماهية
يستحيل وجودها في الاعيان وقد يؤخذ لا بشرط ان يكون
مقارنة او مجردة بل مع تجويز ان تقارنها شيء من العوارض

وان لا تقارنها ويكون صادقا على المجموع حال المقارنة
وهي الكلي الطبيعي والماهية لا بشرط شيء والحق وجودها
في الاعيان لكن لا من حيث كونها جزءا من الجزئيات المحققة
على ما هو راي الاكثرين بل من حيث انها يوجد شيء يصدق
هي عليه ويكون عينه بحسب الخارج وان تغاير بحسب المفهوم
وفيه ـــــ ان هذا التحرير على تحرير في بعض الامر لان الظاهر
انه اراد ان الكلي جزء من الماهية الذهنية لا من الحقيقة الخارجية
وليس لها في الخارج وجود لكن ينتزع العقل منها الكلي
ويحمل عليها حملا صادقا واقعيا كما صرح به العلامة الرازي
في شرح المطالع وصرح ايضا هذه العلامة في شرح الرسالة
الشمسية في قول هذا باطل اما اولا فلانه يستلزم ان يكون

لشخص واحد حقيقة أحدهما خارجية والأخرى ذهنية
وهذا إنما لا يقول به أحد بل وقع من المحقق الشريف في حاشية
التجريد اعتراضا على قول بعضهم وأما ثانيا فلأنا لا نسلم
أن يكون القول باتحاد أحدهما بالأخرى قولا مجازيا لا حقيقيا
وهذا قول يقتضيه العقل المستقيم فاستقم في الطريق
الحق المبين ولا تكن من المعاندين قال
من سلم من الأكابر والأصاغر أعني شارح هذا المختصر
في التوجيه المذكور للقول المزبور بيان أن الماهية يستحيل
وجودها في الأعيان أنها لو وجدت لزم تعددها كلية في ضمن
الجزئي فمن حيث أنها موجودة تكون متشخصة جزئية ومن حيث
أنها الماهية الكلية تكون كلية وأنه محال وفيه أن هذا التوجيه

الوحدة

غير موجودة لأنا نقول إن أراد بقوله فمن حيث أنها موجودة
تكون متشخصة جزئية أن الماهية إذا وجدت كانت بسبب عروض
التشخص من غير أن تكون هي ذاتها متشخصة جزئية فنمنع الملازمة
وسنده ظاهر وإن أراد أنها إذا وجدت كان التشخص جزءا
منها فنقول هذا إنما يثبت لو ثبت أن كل موجود في الأعيان
فهو متشخص داخل في قوامه التشخص وثبوته غير مثبت على أنا نقول
لا يظهر وجه المسمى له لمغايرة الحقيقة مثله ما قال المحقق الشريف
في حاشية المطالع في جواب الإيراد المورد على الكلي
حيث قيل إن الصورة العقلية مرتسمة في نفس شخصية متشخصة
بتشخصات ذهنية فكيف تكون كلية وهو أن الصورة في العاقلة
أو أخذت مجردة عن المشخصات العارضة بسبب حلولها في نفس معينة

مشخصه كانت مطابقة للكثيرين بحيث لو وجدت في الاعيان
كانت عين الافراد واذا حصلت الافراد في الذهن كانت
عينها بعينها هذا لم لا يكون هذا كما يكون ذاك واعلم ان
امثال هذه الكلمات من متفرعات اثبات وجود الكلي
الطبيعي وعدم اثباته وقد استوفينا الكلام فيه
في الرسالة العدمية ملحظات منها قال
الشارح المذكور في الشرح المزبور الاول المبادي
وهي ما لا يكون مقصودا بالذات بل يتوقف عليه ذلك
وفيه نظر لان هذا التعريف غير جامع لخروج بعض المبادي
وهو ما يكون مقصودا بالذات فان الموضوع من قوله ومقدمة
خارج من العلم تغليبا لا بعد انه من المبادي ما هو خارج عن العلم

وما هو داخل فيه كما صرح العلامة التفتازاني في حاشية هذا
المقام حيث قال اي المبادي على ما اخذه المصنف وان كانت
مشتملة على ما هو خارج من العلم اتفاقا كحده وفائدته وعلى
ما هو جزء منه وهو ما يستمد منه لم يبعد عد جميعها جزءا
من العلم تغليبا فتأمل قال المحقق الشريف
الشهير في الاطراف في شرح الكشاف في كشف عبارة
صاحب الكشاف حيث قال واوجاه على قسمين
متشابها ومحكما او على انه حال اخرى مرادفة للاولى وانما
يعني ان الابدال او وقع في المعنى من جعل الاولى مقصودا بها
او على انه بدل من محل المجرور فانه منصوب المحل بايصال
الجار يعني الفعل اليه كما عطف على محله في قولك مررت بزيد

وعمروا وفيه ان هذا الكلام في حكم اما اولا فلان المقصود

الاخبار عن كون القرآن منحصرا في المتشابه والمحكم لا وجود المتشابه

والمحكم فيه وذلك لا يستفاد بدون قوله على قسمين لكون آية

مقصودا بالذات علاوة على الاول واما ثانيا فلانا لا نسلم

ان في محل قسمين يصلح للتفصيل في محل مجموع على قسمين لكونه

طرفا مستقرا كما قرره آنفا واما ثالثا فقياسه على ما نحن فيه

قياس مع الفارق فانه متعلق بالفعل الخاص معنى الفعل فيه

لكونه ظرفا لغوا وبعد اطلاعه على الظهور في مثل لا يكون في طبعه

تصور ما المعنى المذكور في الشعر المسطور

للكشاف المذكور في مقابلة قول صاحب الكشاف حيث قال قراء

المدينة والبصرة والشام وفقهاؤها على ان التسمية ليست من الآي

ولا من غيرها

ولا من غيرها من السور وانما كتبت للفصل والتبرك بالابتداء بها

كما بدئ بذكرها في كل امر ذي بال وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله ومن تابعه

ولذلك لم يجهر بها عندهم في الصلوة والمصنف لم ينقل الا الخلاف

الاول وهو انها آية من كل سورة او ليست من القرآن ولم يتعرض

لما عداه ويدل على ذلك ايراد الاول انه نسب القول الاول

الى قراء المدينة والبصرة والشام وفقهائها ومذهبهم

انها ليست من القرآن حتى قال مالك لا ينبغي ان يقرأ في الصلوة

لا جهرا ولا سرا والثاني قال انما كتبت للفصل والتبرك ولم يتعرض

لمحل الخلاف انها نزلت لهما ويؤيد ذلك انه شبه اثباتها في

اوائل السور بذكرها اول كل امر ذي بال وفيه ان هذا

البيان غير مسلم لان الاثم دلالة الثاني على الاول لجواز ان

ان يراد به انها لا تكون جزءا من السورة وهي آية واحدة
من القرآن كما هو المناسب بالمقابلة والمنقول من محقق
المخصص من علماء الحنفية لكن انما كتبت في اوائل كل سورة
للفصل والتبرك مع انها ليست جزءا منه وعدم التعبير
بالانزال لاجل ان الكلام فيها من حيث انها جزء من كل
السور ام لا بعد معلومية انزال القرآن ولا يخفى ما في وجه
الشبه للتشبيه وعدم استقامة الفائدة بل ربما يدعى العائدة
بقوله ومن تابعه على ما قلنا فليتأمل بنظر الانصاف حتى يظهر لك
وجه الاختلاف المحقق العاني في الشرح
السابق كمعنى لقول صاحب هذا الكتاب حيث قال صفاته
لا بد لها من موصوف تجري عليه فلو جعلها كالصفات بقية

غير جارية على اسم موصوف بها لا يقال الاسم قبل الاختصاص
امكن ان يطلق عليه فتجري عليه صفاته بخلاف الصفة قبل
اختصاصها فتبقى الصفات في غير جارية على موصوف لانا
نقول لا يمكن في اجراء الصفات التعبير باسم عام فليعبر عنه
باسم آخر كلفظ الشيء مثلا وفيه ان هذا التحقيق غير
محقق لانه لا يلزم من امكان اطلاق الاسم قبل الاختصاص
عليه اطلاق اسم لا اختصاص له بوجه من الوجوه لجواز
ان يراد به قبل الاختصاص الشخصي او الاسم اذا اختص
بوجه بعد اشتراكه بحيث يمكن اجراء الصفات عليه بخلاف
الاسم الذي لا اختصاص له اصلا فعليك بنظر الانصاف
حتى ينكشف لك ما هو اللائق بالاذعان فتأمل

من اكرم بالاكرام السبحانية اعني العلامة التفتازاني في
التلويح في بحث معنى القرآن وان خص بالكلام التام في
بعض ما يشمل الكلام التام فيتجه انه يسمى قرآنا ويحرم مسه
على المحدث وتلاوته على الجنب وفيه نظر لانه ان اراد
التسمية عند الاصوليين كما هو مقتضى السياق لا نسلم
قوله ويحرم مسه لانه من الاحكام المنوطة بما هو القرآن في
اعتبار الفقهاء وان اراد التسمية عند الفقهاء كما هو المناسب
لسياق الكلام فلا يناسب المقام لان سياق الكلام
ما هو المناسب لغرض الفقهاء وبالجملة فبين سياق كلامه
وكلامه تدافع قال العلامة المذكور في الكشف
المسطور وهي موقوفة على معرفة القرآن وفيه نظر لانه

ان اراد توقفها على ماهية القرآن فالكلمة ملائمة لذلك ولا
دلالة فيما ذكره بقوله ضرورة انه لا معنى لها الا ما كتب فيه
القرآن عليه وان اراد توقفها على معرفتها مطلقا اعم من
كونه بالكلية او بوجه ما فيمكن ان لا يكون اولا يثبت في لزوم الدور
فانه على تقدير توقفها على معرفتها بالكلية قال
العلامة الفائق في الكشف الشافي فعلى هذا التقدير
يكون تعريف القرآن ليس الا الشخص الخاص القائم بلسان
جبرئيل عم خاصة فيكون قوله على ان الشخص لا يحد تأويلان
احدهما ان الشخص الحقيقي لا يقبل الحد لانه لا يمكن معرفته الا بالاشارة
ونحوها فكذا القرآن لا يقبل الحد لانه لا يمكن معرفة حقيقته
الا بان يقرأ من اوله الى آخره ويقال هو هذه الكلمات بهذا

ان يكونه

بهذا الشرط وثانيهما ان يكون اصطلاحا على تسمية مثل
هذا المولف الذي لا يتعدد الا بتعدد المحال شخصا ويحكم بانه
لا يتبدل ابدا لامتناع معرفة حقيقته بالشخص الا الله والرواة
من اوله الى آخره وفيه نظر لان هذا الحكم ليس بمستقيم لانه
كما يتعدد بتعدد المحل كذلك يتعدد بتعدد الزمان مع اتحاد المحل
كما اذا قراه شخص واحد في زمانين ولا يمكن التوجيه بان المراد
بتعدد المحال ما هو الاعم من التعدد الحسي والاعتباري
لانه يأباه التفصيل الآتي بعيد هذا حيث يقول بل نقول اذا
لا يمكن تعدده الا بتعدد اللافظ حتى اذا اتفق انه يحكي
اللافظ انه بعينه شخصا حقيقيا لا يتعدد اصلا كان قوله
حين اتفاق خطا صريحا لان مراده التعدد الحسي قال

الفاضل القوشجي في التوحيد في شرحه للتجريد فان قيل الحكماء
قد قسموا الموجود الى ما يقتضي ذاته وجوده وهو الواجب
والى ما لا يقتضي ذاته وجوده وهو الممكن فاذا لم يكن ذات
الباري تعالى من القسم الاول فاي شيء من هذا القسم قلنا هذا
تقسيم للموجود بحسب الاحتمال العقلي وقد صرح الشيخ بذلك
في الهيات الشفاء حيث قال ان الامور التي تدخل في الوجود
تحتمل في العقل الانقسام الى قسمين فيكون منها ما اذا اعتبر
ذاته لم يجب وجوده وظاهر انه لا يمتنع ايضا وجوده والا
لم يدخل في الوجود وهذا الشيء في حيز الامكان ويكون
منها ما اذا اعتبر ذاته وجب وجوده الى هذا كلامه
وعلى مذهب الحكماء لا يكون هذا القسم اعني ما يكون ذاته

مقتضيا لوجوده موجودا او ان كان محتملا عند العقل بادى
الراى وما يقال ان الوجود الذى هو عين ذات البارى تعالى
هو الوجود الخاص والوجود المطلق عارض له اذ هو بغيره
فيكون الوجود الخاص الذى هو عينه مقتضيا للوجود المطلق وهو
المراد من قولهم ان وجوده مقتضى ذاته فليس بشىء لان معنى
اقتضاء الذات للوجود ان يقتضى الذات كونه موجودا لا ان
يقتضى كونه فردا من افراد الوجود فان الواجب ما يقتضى
ذاته كونه موجودا كما ان الممتنع ما يقتضى ذاته كونه معدوما
والممكن ما لا يقتضى ذاته كونه موجودا ولا كونه معدوما
فاقتضاء الوجود الخاص الوجود المطلق بان يكون فردا
من افراده لا يكون وجوبا اذ لو كان الواجب ما يقتضى ذاته

ان يكون وجودا لكان الممتنع ما يقتضى ذاته ان يكون عدما
فيلزم ان يكون موجودا لا وجودا وما يقتضى ذاته ان يكون
معدوما لا عدما كما صرح المحقق وشنع به الفاضل حيلا
فى رسم الممكن اذ لا مجال لتعميم آخر لا يقال نختار ان الواجب
ما يقتضى ذاته الوجود اعم من ان يكون موجودا او وجودا
وكذا الممتنع ما يقتضى ذاته العدم اعم من ان يكون معدوما
او عدما لانا نقول قد تقرر ان هذه المفهومات الثلث
اعنى الوجوب والامكان والامتناع جهات فى القضايا
بخصوص محمولاتها الوجود والوجوب كيفية النسبة فى
قولنا هذا موجود بالضرورة والمحمول فى القضية لا يمكن ان
يكون مفهوم الموجود والوجود معا حتى يكون الوجوب عبارة

عن اقتضاء الذات لثبوت احد ما لخلع النقيضين وعلى هذا
النقيض حال الممتنع وايضا يلزم على هذا ان يكون الوجود
الخاص للممكن واجبا لذاته والعدم الخاص للممكن ممتنعا لذاته
واجيب عن هذا بانه انما يلزم ذلك ان لو كان الوجود الخاص
للممكن مستغنيا عن الغير وليس كذلك فان الوجود الخاص للممكن
مفتقر الى علة فيكون عارضه مفتقرا اليها فيكون الوجود المطلق
مفتقرا الى امر مغاير للوجود الخاص فلا يكون واجبا لذاته وفيه
نظر لان الوجوب له معنيان على ما مر احدهما ضرورة للوجود
بمعنى استغنائه عن الغير والثاني ضرورة للذات بالقياس الى الوجود
بمعنى اقتضاء الذات للوجود ومقصود السائل انه يلزم ان يكون
الوجود الخاص للممكن واجبا بالمعنى الثاني وحاصل الجواب انه

ليس واجبا بالمعنى الاول فاين هذا من ذلك وفيه بحث لان النظر
باعتبار الاول اما الثاني فان حاصله هذا بل حاصله انه
اذا كان الامر كذلك يستند الوجود المطلق للممكن
الى علة فلا يكون واجبا بالمعنى الثاني فاين هذا من
ذلك الثالث انه يجب ان السؤال باعتبار المعنى الثاني
لكن المعنى الاول لازم للمعنى الثاني كما لا يخفى على ذي مسكة
وانتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم الثالث ان الذات
عندهم لما كانت عينا له على الوجود فيكون المعنى الخاص وصف
الوجود الخاص للممكن ليس مما يوجد حتى يقتضي ذاته وجوده
فتامل في هذا المقام فانه حرى بالتحقيق قال
اسعد الاعالي الاداني اعني العلامة الدواني اعلم انا

الوجوب بالذات والامكان الخاص

ليس واجبا

على كلام الفاضل القوشجي الوحيدة في شرح التجريد
حيث قال لان التناقض لا يتحقق الا بين المفهومين وههنا
العدم نقيض الوجود لانه رفعه ورفع كل شيء نقيضه فيكون
الوجود نقيضا للعدم فلا يكون احد المفهومين نقيضا للآخر
فلم يكن الآخر نقيضا له ثم ان عدم العدم ايضا نقيض
للعدم لانه رفعه فقد ثبت له نقيضان الوجود وعدم العدم
وليس الثاني هو الاول بعينه كما يتوهم لان تصور الثاني
موقوف على تصور العدم بخلاف الوجود وتوجيه النقض
ذلك ان يقال اذا كان بمعنى سلب الوجود حتى يكون في قوة السلب
فليس عدم العدم نقيضا له بهذا الاعتبار لانه في قوة السلب
السلب المحمول وهي ليست نقيضا للسالبة بل نقيضه بهذا الاعتبار

هو الوجود الذي هو في قوة الموجبة وان اخذ بمعنى ثبوت
سلب الوجود حتى يكون في قوة الموجبة السالبة المحمول فنقيضه
بهذا الاعتبار عدم العدم الذي في قوة السالبة السالبة
المحمول دون الوجود الذي هو في قوة الموجبة انتهى وفي البحث
ابحاث الاول ان المتبادر من عدم العدم رفع وجود العدم
فيكون عدم العدم نقيضا لوجود العدم لانه فالاولى ان يقال
للعدم نقيضان الوجود ورفع العدم الثاني ان التردد في العدم الذي
معناه سلب الوجود مما هو اخذ شقيه على المحمول ومع ذلك
حاصله ان دفعه لا في عدم العدم او وجه حكم بانه في قوة السالبة
المحمول على الشق الثاني غايته البعد لانه كالعدم من غير فرق
في حمل الايجاب السالب ان العدم اذا كان في قوة

السالبة كما يكفي في ثبوته رفع السالبة لا يكفي في ثبوته رفع الموجبة
السالبة المحمول اعنى السالبة السالبة المحمول فان قلت الرفع
لا ينصرف الا الى الثبوت اذ لا معنى لسلب الشيء في ذاته
دون اعتبار ثبوته في نفسه او لغيره او ثبوت غيره له قلت
سلمنا ان الامور التي تقع في الخارج من غير ثبوت لها قد يقع
سلبها عن الخارج وقد يقع سلبها عنه مع ارتفاع ثبوتها في
الخارج كما هو مذهب المحققين ثم من البين ان ارتفاع نفس
الشيء وذاته عن الخارج والواقع من دون اعتبار الثبوت
معنى معقول للمحصلين سيما من يقول بمجعولية الماهيات وقد
صرح المحقق الشريف في مواضع من تصانيفه ان الجعل اذا اضيف
الى اي مفهوم كان حصل مفهوم في غاية البعد عند الرابع انه

يمكن اجراء الدليل المذكور في القضايا بان يقال السالبة يقتضي
الموجبة لانها رفعها فيكون الموجبة ايضا يقتضيها مع ان رفع
السالبة ايضا يقتضيها لانه رفعها فلكل منهما يقتضي الموجبة
ورفع السالبة ولا يدفع بما ذكره فليتأمل في هذا التحقيق
فانه يليق بالتحقيق قوله المحقق العارف اعنى صاحب
المواقف في المقصد الثالث في اثبات المجرد او الخلاء
المتناهية فلا يكون احد جزئيه مطلوبا بالطبع والاخر
مهروبا بالطبع فيه بحث لان طلب الجسم احدى
الجهتين بالطبع وتركه الاخرى لا يدل على اختلافهما
بالطبع لجواز ان يكون اختلافهما بالوضع سببا لان يكون
احدهما مطلوبا لطبع مستقيم الحركة والاخر مهروبا له في

اتفق طبقاتها في وضع الرصد فلا يمكن تخالف بانتين
الحمتين وان كان بحسب العوارض قال ———
صاحب هذا الكتاب في هذا المقصد من ذلك الكتاب
في اثبات ان المحدد بسيط والا جاز الخلاء واللازم
باطل اما اللزوم فلان البسيط يمكنه ان يلاقي باحد
طرفيه ما يلاقيه بالآخر لتساويهما واما بطلان اللازم
فلان ذلك لا يكون الا بالحركة المستقيمة وهي لا
تكون الا من جهة الى جهة فيكون الجهة متحددة قبله
هذا خلف وفيه بحث لانه ان اراد القبلية الزمانية
او الذاتية بالنسبة الى ذات الفلك المتحرك
والطالب فمم والسند ظاهر وان اراد القبلية

بالنسبة الى المتحرك من حيث هو متحرك وطالب
فمسلم لكنه لا يستلزم المطلوب لجواز ان يكون
المحدد قابلا للحركة المستقيمة ويكون ذاته من حيث هي
متقدمة عليها من حيث انها متجه الى جهة وتارك لجهة اخرى
وهذا ليس بمحال وتأمل قال ——— انقطع هذا المقصد
الخطير في بيان ان المحدد مبدأ ميل مستدير لان
اجزاءه متساوية للبساطة فلا يكون اختصاص البعض
دون الآخر اولى من عكسه وفيه بحث اما اولا فلان
الاجزاء وان تساوت في الماهية الا انه يحتمل ان يكون
شخصية احد بما شرط لذلك وتخصص الآخر بما يمنعه
ولكل واحد منها وان لم يكن موجودا متشخصا بالفعل لكن

وجوده وتشخصه بالقوة كاف في ذلك واما ثانيا فلأنه
بعض الاجزاء تقتضي ان يكون نقطة المنطقة وبعضها
ان يكون نقطة التقاطع مع التساوي في الطبيعة والاستعداد
الى الفاعل بناء على انه يجوز ان يكون نسبة خاصة الى بعض
الاجزاء لا نسلم جواز ان يكون الخارجية كذلك انتهى واما
ثالثا فلانه يجوز تعدد الصور النوعية في الفلك لان فيه
تدويرا وخارج المركز ومع ذلك لا يحتاج الى ان يكون
سببا لاختصاص بعض الاجزاء يجوز ان يكون الصورة
النوعية فتأمل قال المحقق الشريف في شرح التذكرة
اللطيفة الفلك كري والارض كرية مسئلتان تثبتان
بين الهيئة والطبيعي والفرق بالبرهان فان الهيئة تثبتها بالبرهان

الاني والطبيعي يثبتها بالبرهان اللمي وفيه بحث لانه
لو حمل اختلاف البرهان فيه الكتبة يرد انه ليس مثبتا
لثبوت الاحوال وقيد الحيثية لا بد ان يكون كذلك كما
حققه المحقق بل نقول المطلوب بالبرهان في الهيئة هو
الكرية الحسية لا الحقيقية كما في الطبيعي ولذا صرحوا بان
تضاريس الارض لا تنافي كرية الارض المطلوب اثباتها
في الهيئة فالمسئلتان متغايرتان بحسب المحمول انتهى كما لا يخفى
على من تتبع والله الهادي الى المتتبع قال
المحقق الشريف في الختم والاقتناع في تحقيق قول السكاكي
في المفتاح حسب حال الحالة التي يقتضي كونه علما فهي
اذا كان المقام مقام احضاره بعينه في ذهن السامع ابتداء

بطريق تخصه وقوله ابتداء اى اول مرة احتراز عن ضمير
الغيبة والمعرف بلام العهد يعنى ليتوقف كل منهما على
تقدم الذكر تحقيقا او تقديرا كما صرح فى حاشية المطول
وفيه ان هذا التحقيق غير تحقيق لان ما لا تم قوله ليتوقف كل
منهما على تقدم الذكر تحقيقا او تقديرا على الوجه الكلى كيف
وقد يستغنى عن تقدم الذكر فى المعرف بلام العهد
لعلم المخاطب ما تراه كما صرح به كقولك اغلق الباب
فلا يحتاج به قال المحقق المذكور فى توجيه القول المزبور
بطريق تخصه يخرج ما عدا العلم من المعارف وفيه ان هذا
التوجيه غير موجه لانه ان اراد بقوله بطريق تخصه ما يكون
بحسب الوضع فلا فائدة فى قوله ابتداء وان اراد به ما يكون

بحسب الاستعمال او اعم دخل فيه اسماء الاشارة كقولك
هذا غلامك لخصوصه بالمسند اليه عند الاستعمال ولا
يخفى ان هذا الاعتراض يرد على قول العلامة التفتازانى
فى المطول حيث وجه بهذا التوجيه فى تعريف المسند اليه
بالعلم فليتأمل بعين الاستبصار حتى يظهر لك المختار
قال العلامة التفتازانى المعقول فى شرح التلخيص
المسمى بالمطول فى توجيهها لقول صاحب التلخيص حيث قال
ولها طرفان اعلى وهو حد الاعجاز وما يقرب منه وتما
الحسن بين النوم واليقظة ان قوله وما يقرب منه عطف
على هو والضمير فى منه عائد الى الطرف الاعلى لا الى حد
الاعجاز اى الطرف الاعلى مع ما يقرب منه فى البلاغة جمالا

يمكن معارضته فهو حد الاعجاز وقد اشار الموافق لما في
المفتاح من ان البلاغة تتزايد الى ان تبلغ حد الاعجاز وهو
الطرف الاعلى وما يقرب منه اي من الطرف الاعلى فانه
وما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز لا هو وحده كما ادعى الشارح
وفيه ان هذا التوجيه غير موجه فان الحصر المستفاد
من قوله وقد اشار الموافق لما في المفتاح غير مستقيم لانا نقول
وما يقرب منه كذلك موافق لما في المفتاح بل هو اقرب
بكلام ليلزم العطف على المبتدأ قبل تمام الخبر كما قيل وحمل
الحصر على الاضافي غير ظاهر كما لا يخفى على من له طبع مستقيم
قال العلامة المذكور في الشرح المطول في كتبه
يعرف علم المعاني وهو علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي

يطابق

يطابق اللفظ مقتضى الحال فان قلت اذا كان احوال
اللفظ هي التأكيد والذكر والحذف ونحو ذلك وهي بعينها
الاعتبار المناسب الذي هو مقتضى الحال كما يصرح عليه لفظ
المفتاح حيث يقول الحالة المقتضية للتأكيد او الحذف
الى غير ذلك فكيف يصح قوله الاحوال التي بها يطابق اللفظ
مقتضى الحال وليس مقتضى الحال الا تلك الاحوال بعينها
انتهى وفيه نظر لانه ان اراد بقوله احوال اللفظ
هي التأكيد والذكر والحذف ونحو ذلك هي الجزئيات المخصوصة
كما يشعر به قوله وهي بعينها الاعتبار المناسب الذي هو مقتضى الحال
فلا نسلم ذلك وسنده ظاهر غاية الظهور وان اراد به غير
الجزئيات كما هو كذلك في الواقع فمسلم لكن قوله وهي بعينها الاعتبار

المناسب الذي هو مقتضى الحال وقوله ليس مقتضى الحال الا كك
الاحوال في حيز المنع لجواز ان يكون ذلك هو الحسن
المخصوصة بل كذلك في الواقع كما تشهد به حواشيه فتأمل فيه
فانه من الابحاث النفيسة قال العلامة المذكور في
الشرح المطول في بحث اسناد الخبرى قبل الشروع
في مقاصد العلم اشارة الى تنويعه وضبط انواعه اجمالا ليكون
للطالب زيادة بصيرة وذلك ان لكل علم مسائل كثيرة يضبطها
جهة وحدة باعتبارها يعد علما واحدا افرد بالتدوين فمن
حاول تحصيل مسائل كثيرة يضبطها جهة وحدة فعليه ان يعرفها
بتلك الجهة لئلا يفوته ما يعنيه ولا يضيع وقته فيما لا يعنيه
وفيه نظر من وجهين الاول ان دخول الفاء في الخبر انما يصح

اذا كان المبتدا اسما موصولا بفعل او ظرف او نكرة
موصوفة بهما كما صرح صاحب الكافية بقوله وقد يتضمن
المبتدا معنى الشرط فيصح دخول الفاء في الخبر وذلك
الاسم الموصول بفعل او ظرف او النكرة الموصوفة
بهما وفي هذا النظر نظر لان ما ذكره في الكافية انما يكون
فيما هو كثير الاستعمال فيما يقاس كما صرح به قول نجم الائمة
في شرح الكافية وهذا ظاهر لمن تتبع تتبعه في مسائل
فيه الثاني ان قوله فعليه ان يعرفها بتلك الجهة لئلا يفوته
ما يعنيه ولا يضيع وقته فيما لا يعنيه في حيز المنع لجواز ان يعرفها
بجهة وحدة غير مقصودة بعض هذه الصفات وهو ظاهر
عند وجدان الواثق فلا تكن من الغافلين قال

العلامة المذكور في الشرح المسطور في توجيه قول
صاحب التلخيص حيث قال اذ به يعرف دقائق العربية
واسرارها ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن
استارها وتشبيه وجوه الاعجاز في النفس
بالاشياء المحتجبة تحت الاستار استعارة بالكناية
واثبات الاستار لها استعارة تخييلية وذكر
الوجوه ايهام او تشبيه الاعجاز بالصور الحسنة
استعارة بالكناية واثبات الوجوه استعارة
تخييلية وذكر الاستار ترشيح وقد جاء في هذا المقام
اصطلاح المصنف وفيه ان هذا التوجيه غير موجه
على اصطلاح المصنف لان جعل الاستار ترشيحا لا يصح

على هذا المذهب فانه على مذهبه لا يمكن اعتبار الترشيح
للتخييلية لان التخييلية حقيقة عنده وليس فيه مشبه
ومشبه به حتى يثبت له شيء من لوازمه ويكون ترشيحا
للتخييلية والترشيح للتخييلية انما يكون على مذهب
السكاكي لان التخييلية عنده قسم من الاستعارة
المصرحة فليتأمل حتى يظهر لك الحق الحقيق في المقام
بالتحقيق قال المحقق الشريف المعول في
حاشيته للمطول ردا على قول العلامة التفتازاني
حيث عرف العلم بقوله هو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته
يخرج عن هذا التعريف الاعلام الجنسية ولا يجاب
بانها موضوعة للماهية مع جميع المشخصات الذهنية لاستلزام

امتناع اطلاقها على الافراد الخارجية وفيه انه ان اريد
مجرد ولا انه ان اراد امتناع اطلاقها على الافراد مطلقا
ولو مجازا منعنا الملازمة اذ لا يلزم من كونها موضوعة
للماهية مع المشخصات الذهنية امتناع اطلاقها على الافراد
الخارجية وان اراد امتناع اطلاقها على الافراد حقيقة
سلمنا الملازمة لكن بطلانه باطل واعلم ان هذا التوجيه
غير مستقيم من وجه آخر وهو ان المشخصات ليست داخلة
في معنى العلم بل الداخل فيه التشخص وهذا ظاهر لمن له
ادنى دربة في موضوع الاوضاع وانه قد ناقش فيه بانه
لا يصدق على لفظة الله مع انه علم عند ائمة
المحققين المذكور المعول في حاشيته المعلومة للمطول اراد

على شارحي قول صاحب التلخيص وهو بالعلمية لاحضاره
بعينه في ذهن السامع ابتداء باسم مختص به
حيث شرح بعضهم بان قوله ابتداء اي اول
مرة احترز به عن احضاره ثانيا بالمضمر الغائب
وبعضهم بان قوله ابتداء احتراز عن خروج العلم
المشترك الظاهر ان الموقوف بلام العهد الخارجي
كالمضمر الغائب في الاحضار ثانيا لتوقف كل منهما
على تقدم الذكر تحقيقا او تقديرا فيحتاج الى هذا القيد
كما اشير اليه فيما بعد فالاولى ان يحمل هذا القيد
عليه ايضا ولا يسند اخراجه الى ما بعده كما فعله
ومنهم من زعم ان قوله ابتداء احتراز عن خروج العلم

المشترك فانه لا يقتضي احضار المسند اليه بعينه في
ذهن السامع بعد الاشتراك لكنه يقتضي ابتداء اي
بحسب وضعه فانه بحسب كل واحد من وضعيه يقتضي احضار
معناه بعينه واما بحسبهما معا فلا فلو لم يقيد الضابط
بقيد الابتداء لخرج عنه الاعلام المشتركة وفيه بحث
لان الاحضار المذكور اعم من ان يكون بقرينة اولا
والعلم المشترك يقتضي احضار معناه بعينه بتوسط
قرينة معينة اياه وان الاحضار فعل المتكلم وغايته
لا يراده المسند اليه علما وما زعمه يقتضي جعله فعلا
للعلم اي لا احضار العلم المسند اليه في ذهن السامع ابتداء
ويدفعه قوله باسم مختص به انتهى وفيه ان يراد الا

لا يرد من وجوه الاول ما مر في توجيه كلام المفتاح
من انه قد يستغني عن تقدم ذكره لعلم المخاطب الثاني
ان قوله وما زعمه يقتضي جعله فعلا للعلم ممنوع لجواز ان
يكون مقصود القائل ان العلم يقتضي احضار المتكلم المسند اليه
بسبب وضعه له ولما كان للعلم دخل في احضار المتكلم
المسند الاحضار اليه بمعنى ان له مدخلا فيه ولو سلم فلا
مانع من اسناد الاحضار اليه مجازا الثالث ان قوله
ويدفعه قوله باسم مختص به في حيز المنع انتهى فتأمل يعني
الصواب واعلم ان قول الزاعم مدخول بوجه آخر
وهو ان يقال الاحضار حاصل بحسبهما ايضا او عند
سماعه يتنبه الذهن الى كل واحد من معنييه بعينه وكان

بعينه المراد به بقرينة قوله المحقق المذكور
البارع في حاشيته للمطالع اعتراضا على جوابه
السؤال المورد على الكلي من ان الصورة العقلية
مرتسمة في نفس شخصية ومتشخصة بتشخصها فكيف يكون
كلية حيث قال الصورة تطلق على معنيين الاول
ما يحصل العقل في آلة ومرآة لمشاهدة ذي الصورة
والثاني هو المعلوم المتميز بواسطة تلك الصورة في
الذهن ولا شك ان الصورة بالمعنى الاول صورة شخصية في
نفس شخصية والكلية ليست عارضة لها بل للصورة بالمعنى
الثاني فان الكلية ليست بعوارض الصورة الحالة التي هي عرض
حال في العقل بل للحيوان المتميز عند العقل بتلك الصورة

وكما ان الصورة الحالة في العقل مطابقة لامور كثيرة
كما ذكرتم كذلك الماهية المميزة بها مطابقة لتلك الامور
ومن لوازم هذه المطابقة ان الصورة اذا وجدت في
الخارج وتشخصت بتشخص فرد من افرادها كانت عينه
واذا وجد فرد منها في الذهن وتجرد عن مشخصاته كان
عين الصورة اعني الماهية وليس هذا اللازم ثابتا
للصورة الحالة في القوة العاقلة لانها موجودة في
الخارج وعرض يستحيل ان يكون عين الافراد الجوهرية
ولا شك ان اختلاف اللازم يدل على اختلاف الملزوم
فالمعنيان المذكوران للصورة مختلفان بالماهية هذا
ما قاله وهو مبني على ان المرتسم في العقل من الاشياء

ليس ماهية تعقل صورها واشباحها الى القوى
الحسية لماهياتها وليس شيء ادراكه ان لا يكون الا
وجود ذهني الا اشباحا كليا وفيه نظر لانا لا نسلم ان
ما قاله مبني على ما قال فانه يجوز ان يكون مراد القائل
ان الصورة بالمعنى الاول علم وداخلة في الشخص
الذهني بخلاف الصورة بالمعنى الثاني فانه معلوم ليس
الشخص الذهني جزءا منها فانه اذا ارتسم زيد او حصل
في اولها تنا مفهوم الحيوان مثلا كان هناك امور
متشخصة زيد وهو شخص موجود في الخارج لا يمكن ان
يوصف بالكلية والصورة العقلية لمفهوم الحيوان
وفيه انه لا يتصف بالكلية لانها صورة جزئية في نفس

جزئية ومفهوم الحيوان وهو غير صورة العقلية وهي
المطابقة للكثيرين وحوله ومن لوازم هذه المطابقة
لا يشعر بما قلنا واظن ان ما ذكره قول الفاضل القوشجي
هو هذا حيث قال بتغاير بين الحاصل في الذهن والقائم
في شرحه للتجريد وعلى هذا يندفع اعتراض العلامة الدواني
عن هذا الفاضل وهو ان هذا ما تفرد به الشارح ولم
يقل به احد نعم يرد عليه ان المحققين من الحكماء حكموا على
ان العلم والمعلوم متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار
فان الصورة الحاصلة في الذهن من شيء من حيث انه مكتسب
بالكنه علم ومن حيث انه منكشف معلوم لكن كان
هذا القائل اعني المحقق الرازي ليس قائلا به فتأمل

في هذا المقام فانه من مزال اقدام الافهام قال
المحقق المذكور الشارح في حاشيته لشرح المطالع
انه ايرادا على قول المحقق الرازي حيث قال في جواب
الايراد المورد على تعريف النظر واستصعبه الجمهور
وسواه لا تتناول التعريف بالفصل وحده وبالخاصة
وحدها مع انه يصح التعريف باحدهما فليس من تلك
الصعوبة اه اولا لا يحلل التعريف بالمفردات انما يكون
بالمشتقات كالناطق والضاحك والمشتق وان كان
في اللفظ مفردا الا ان معناه شيء له المشتق منه فيكون
من حيث المعنى مركبا يرد عليه ان مفهوم الشيء لا يعتبر في
معنى الناطق مثلا والا لكان العرض العام داخلا في الفصل

ولو اعتبر في المشتق ماصدق عليه الشيء انقلب
مادة الامكان الخاص ضرورية فان الشيء الذي
الضاحك هو الانسان وثبوت الشيء لنفسه ضروري
وفيه ان هذا الايراد لا يرد لان المعتبر في
في المشتق هو ماصدق عليه الشيء لا ماصدق
عليه المشتق فاذا قلنا الانسان ضاحك معناه
الانسان انسان ثبت له الضحك والثاني للموضوع
هو الذات المقيد بثبوت المأخذ له لا الذات
وحدها ولا شك ان ثبوت ذلك المقيد ليس
بضروري الثبوت للذات لجواز زوال المقيد
بواسطة القيد وان لم يجز زوال نفس الذات

عن الذات ما دام موجودا اذ المعدوم مسلوب عنه

جميع الاشياء حتى نفسه ولهذا المقام زيادة تحقيق

وقد حققت في الرسالة المتعلقة بالمعدوم فليطلب

منها بالتحقيق قال المحقق المذكور البارع في

حاشيته لشرح الطوالع في توجيه كلام الشارح

حيث قال واضافته ايضا الى الموت معلومة عند

معرفة المتضائفين في جواب لزوم الدور على تقدير

كون الموت معرفا الحاصل ان مفهوم معرف الموت

مركب من جزئين احدهما مفهوم الموت وثانيهما اضافته

الى مطلق الموت فاذا عرفنا الموت بقولنا قول يفيد

تصوره تصور الشيء فقد عرفنا مفهوم الموت وعرفنا اضافته

مفهوم قولنا

مفهوم قولنا قول يفيد الخ وبينهما اضافة تعرف بمعرفتهما

فيكون مفهوم معرف الموت معلوما بجزئيه معا فلا يحتاج

الى معرف وفيه ان هذا التوجيه غير موجه لان معرفة

المتضائفين من حيث الذات لا تستلزم معرفة الاضافة

بل نقول لا نسلم ان معرفة مفهوم المعرف معرفة مفهوم معرف له

من حيث هو معرف وهذا ظاهر عند من له دربة فتأمل

قال المحقق المذكور في حاشيته للشرح المطول

معترضا لكلام الشارح المزبور حيث قال في جواب لزوم

الدور المذكور والحق ان هذا الدور دور في الامور الاعتبارية

لا توضيحه ان يقال ان قولنا قول يفيد تصوره تصور الشيء له

مفهوم وله صدق هو كونه معرف الموت فاذا اردنا تعريف

المتوقف احتجنا الى ملاحظة هذا المفهوم وكونه حاليا لا
يكون متوقفا للموقوف عليه هذا المفهوم اما بديهي او كسبي
منتهي الى البديهي كيف لا يكون هناك شيء اصلا واما
الوصف فهو ملحوظ لا بالذات ولا يمكن للعقل تعريفه بهذا
الاعتبار نعم اذا لاحظ بالذات امكن تعريفه بمفهوم آخر
هو متوقف للمتوقف فهناك ايضا مفهوم وصفه عارضة
له بكونه موقوف موقوف المتوقف على شيء ما سبق ولا
يمكن للعقل اعتبار هذه الاوصاف بالذات فينقطع التسلسل
قطعا انتهى وحاصله ان مراد الشارح ان هذا الوصف
النظري اذا لم يكن ملحوظا بالذات لا يحتاج الى موقوف حتى
يلزم التسلسل لان ما يحتاج الى موقوف يمكن تعريفه ولا يمكن

تعريفه بهذا الاعتبار فان تعريف الشيء لا يتصور الا
اذا كان ذلك الشيء ملحوظا بالذات ومعرفة الموقوف
وان احتاجت الى ملاحظة هذا الوصف النظري لكن
لا بالذات حتى يحتاج الى موقوف آخر وفيه ان هذا التوجيه
غير متوجه لان النظري سواء كان ملحوظا بالذات او لا يحتاج
الى الموقوف غاية الامر انه لا يمكن تعريفه الا اذا لاحظ
بالذات والاحتياج الى الموقوف باعتبار لا يستلزم الحاجة
الموقوف بهذا الاعتبار كما لا يخفى الى ان السلسلة فقوله
فينقطع التسلسل قطعا ليس بتمام لانا اذا احتجنا في تعريف
الموقوف الى ملاحظة مفهوم موقوف سعد الدين وكونه حاليا
لان يكون موقوفا للموقوف وكان هذا الوصف نظريا احتجنا قطعا

الى ملاحظة هذا الوصف بالذات وثبوته لمفهوم آخر
فهكذا يلزم امور غير متناهية واعتبار هذه الاوصاف
بالذات دائما وان لم يمكن للعقل اذ يوصله امور ضرورية يوصف
الاعراض عنها لكنه لا يستلزم انقطاع التسلسل وحصول المطلوب
فتأمل فانه دقيق قال المحقق الباري المذكور في الشرح
المسطور تبيينا لكلام المعترض على كون المكان سطحا حيث
اعترض بانه لو كان المكان عبارة عن السطح لزم ازدياد المكان
وتنقصه والمتمكن بحاله كما اذا تكعب شمعة مدورة فان
السطح المحيط بالشمعة عند تكعيبها اكثر من السطح المحيط
عند كونها كرة والمتمكن باق مع ان المكان ازداد عند تكعيبها
وذلك لما تبين من ان الدائرة اوسع الاشكال المسطحة و

الكرة اذ

وان الكرة اوسع الاشكال المجسمة بمعنى ان محيطهما
اذا ساوى محيط غيرهما كان مساحتهما اكثر من مساحة ذلك
الغير فالشمعة المكعبة اذا جعلت كرة وبقيت هذه بها المسطحة
كان مساحتها في الحالين واحدة لكان السطح المستدير
المحيط بها اصغر من مجموع السطوح المحيطة بالمكعب اذ لو ساواه
كان ما في داخله اكبر مما احاط به تلك السطوح واذا كان
سواء اصغر من ذلك المجموع كان السطح الحاوي المماس به المكان
اصغر من السطح المماس بذلك وفيه ان هذا التفسير غير
مقبول لانه في الحقيقة جواب عن السؤال المذكور فانه
اذا كان السطح المحيط باحدهما اكبر من السطح المحيط بالآخر
لم يكن المتمكن بحاله بل يكون المتمكن في احد السطحين اكبر من المتمكن

اعني به

الآخر وبهذا ظاهر عند من تأمل بالصواب حكم
الحكماء اي كمية الحكمة وغيرها على ان الهيولى لا تتجرد عن
الصورة فاما ان تكون ذات وضع او لا لا سبيل الى
كل واحد من القسمين اما انه لا سبيل الى الاول فلانها
ح اما ان تنقسم او لا لا سبيل الى الثاني لان كل ما له وضع
فهو منقسم على ما مر في نفي الجزء ولا سبيل الى الاول
لانها ح اما ان تنقسم في جهة واحدة فتكون خطا او في جهتين
فتكون سطحا او في ثلثة جهات فتكون جسما وكل واحد منها
باطل اما انه لا يجوز ان تكون خطا فلان وجود الخط على الاستقلال
مح واما انه لا يجوز ان تكون سطحا فلانها لو كانت
سطحا فاذا اشير اليه طرفا الجسم فاما ان يحصل ملاقيها

او لا يجب وكل واحد منها باطل واما انه لا يجوز
ان يكون جسما فلانها كانت مركبة من الهيولى
والصورة واما انه لا سبيل الى الثاني فلانها
اذا كانت غير ذات وضع فاذا اقترنت بها الصورة
الجسمية فاما ان لا تحصل في حيز اصلا او تحصل في
جميع الاحياز او في بعض الاحياز وفيه ابحاث
الاول ان ما ذكروه في عدم كون الهيولى ذات
وضع منقوض بالصورة فانه لو كان لها وضع في
حد ذاتها لكانت اما منقسمة على الاطلاق فتكون
جسما مركبا من الهيولى والصورة لكنها ليست كذلك
بل جزء الجسم او غير منقسمة وهو ايضا مح لما ذكروا

بعينه الثاني ان المراد بذات الوضع في ترديد
البرهان ان كانت ذات الوضع بالذات
فنقول ان اريد بالشق الآخر ان لا تكون ذات
وضع اصلا فيبطل الحصر لجواز ان تكون الهيولى
المجردة عن الصورة ذات وضع ولا تكون لها
وضع في نفسها ولا من الصورة بل من شيء آخر
او اريد به ان لا تكون ذات وضع بالذات فح
لا يلزم ما ذكره في الشق الثاني من المحذور
وهو ظاهر وان كانت ذات الوضع على الاطلاق
فالدليل لم يدل على بطلانه لانا لا نسلم انها
لو كانت منقسمة في جميع الجهات كانت جسما اذ انما

يكون كذلك لو كانت ذات وضع بالذات فان
جميع الاعراض الجسمانية السارية والهيولى المجسمة
منقسمة في جميع الجهات وليست اجساما والثاني
انه ان اريد بالجسم الطبيعي المركب من الهيولى
والصورة كما هو المتبادر فلا نسلم انها على تقدير
انقسامها في الجهات يلزم ان تكون جسما وانما يلزم
لو كانت مركبة من الهيولى والصورة وان اريد
امر له الابعاد الثلثة فمسلم لكن لا نسلم انها لو كانت
منقسمة في الجهات الثلث كانت مقارنة للصورة الجسمية
او نفسها لانها القابل للامتدادات الثلث عند عدم
وقد فرضنا مجردة هذا خلف ويمكن ان يجاب عن

حجمه

كما ليس الا الجسم الطبيعي المركب من الهيولى
والصورة بالضرورة ان لا يكون له عدم

الثاني بان الهيولى لو كانت ذات وضع بالغير لكان ذلك
الغير اما جسمية او امورا لا تنقسم في الجهات لانه لا بد
وان يكون ذا وضع بالذات ضرورة انه لو لم يكن للهيولى
وضع في حد ذاتها ولم يكن ثمة ماله وضع في حد ذاته لم يكن
للهيولى وضع اصلا وح ان انقسم ذلك الغير في
جميع الجهات كان جسمية والا كان نقطة او غيرها
الى آخر الدليل حكموا اي هؤلاء الكتب انه على ان الفلك
يتحرك على الاستدارة دائما واستدلوا عليه بان الحركة
الحافظة للزمان اما ان يكون مستقيمة او مستديرة واستدلوا
بابطال الاول وفيه بحث لانهم ان ارادوا بالحركة المستقيمة
ما كانت واقعة على خط مستقيم وبالمستديرة ما وقعت

ذاته

على خط مستدير كما هو متفاهم العرف حتى يكون التقابل بينهما
تقابل التضاد فالحصر ممنوع لجواز وقوعهما على خط منحن غير
مستقيم ولا مستدير وان ارادوا بالمستقيمة ما لا
يقع على خط مستدير بل يختار ان الحركة الحافظة للزمان
مستقيمة وما ذكروا في تمامه ابطال الاول على استحالة
نوع واحد من الحركة المستقيمة بهذا المعنى اعني ما كانت
واقعة في سمت واحد وان ارادوا بالمستديرة ما لا
يقع على خط مستقيم نختار انها مستديرة بان
يقع على خط واحد منحن لا مستدير حقيقة ولا مستقيم
فالتقريب اذن لا يتم والقول بان الحركة الواقعة على
خط واحد منحن لا مستدير ولا مستقيم ليست حركة واحدة

بل حركات مختلفة حافظة للزمان لامتناع اتصال الحركات
المختلفة من تخلل السكنات جما لا بلغت الله كما لا يخفى
على المتأمل واعلم ان مذهب الحكماء في المزاج ان
يتحرك كل من العناصر في كيفيتها حتى تستقر على
كيفية واحدة حقيقية وتزول عنه الكيفية السابقة
وعند الاطباء التفاعل وهو بان تنكسر تلك الكيفيات
عن سورتها وتتقارب حتى تصير كيفية واحدة
متشابهة من تلك الكيفيات المنكسرة فالكيفية المزاجية
العامة لكل العناصر على مذهب الحكماء متشابهة
في الكيفية وعلى مذهب الاطباء في النوع ولا يخفى
ان المزاج انما يكون عند تفاعل الممتزجات باعيانها واما

اذا لم تبق العناصر باعيانها بل تخلع كل منها صورتها وتلبس
المجموع صورة واحدة كما ذهب اليه بعض فلا امتزاج
بل فساد وما وكون فذلك [illegible] قال الشيخ
في الشفاء ان قوما قد اخترعوا في قرب زماننا مذهبا
غريبا وقالوا ان البسائط اذا امتزجت وانفعل
بعضها من بعض تتأدى ذلك بها الى ان تخلع صورها
فلا يكون لواحد منها صورته الخاصة وتلبس حينئذ صورة
واحدة فيصير لها هيولى واحدة وصورة واحدة فمنهم
من جعل تلك الصورة امرا متوسطا بين صورها ومنهم
من جعلها صورة اخرى من النوعيات هذا ورد على
هذا المذهب بانا اذا قطرنا المركب في القرع والانبيق

فحصل ارض وماء وهواء ونار او تتصعد منه دخان
وبخار وفيه ان هذا الرد مردود لجواز فساد الصورة
النوعية التركيبية عند التقطير وحدوث صورة كل
واحد من العناصر فتأمل قال استاد
الاعاظم والاداني اعني العلامة الدواني في حاشيته
للشمسية توجيها لكلام الكاتبي حيث قال
ورتبته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة
الترتيب في اللغة جعل كل شيء في مرتبته وهو بحسب
الظاهر لا يقتضي ان يتعدى بعلى فاما ان يكون بتضمين
الاشتمال واما ان يراد بقوله على هذا الاسلوب
اي من وقع اما ان يقال بتضمين البناء فان البناء يتعدى

بعلى

بعلى الى الاسلوب يقال بنى الدار على طبقتين او
يقال ان المقدمة بعلى بناء على ان معنى رتبت الكل
جعل اجزائه مرتبة وهذا مقصور على انحاء كلمة
فيتعدى بعلى الى النحو المعين الواقع هو عليه
وفيه قوله او يقال ان المقدمة بعلى نظر لانه
ان اراد تصحيح عبارته بحيث لا ينقبض العقل عنها
عند توجهه الى معناه فالتوجيه المذكور موقف لكن
لا يتم التوجيه لان معنى قولهم ان الترتيب لا يستعمل بعلى
يكون باللغة لا بانقباض العقل عن معناها كما يشعر به
قول بعض المحشي وهو اعلم ان الترتيب له معان
ثلثة الاول ايراد شيء عقيب شيء آخر والثاني

جعل كل شيء في مرتبته والثالث جعل الاشياء المتعددة
بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها
نسبة الى بعض بالتقدم والتأخر والاولان لغويان
والثالث اصطلاحي ولا يمكن حمل الترتيب هنا على شيء
منها اما على الاول فلانه وان صح استعماله بعلى لكنه
يستلزم ان يكون الكتاب بعد تدوينه الاشياء مع انه
غنيها بل يقول بيد القائل انه يشوبه حيث قال تعالى
بنى الدار على طبقتين وان اراد تصحيحها بحيث يصح استعماله
بعلى بحسب اللغة بلا تجوز فالتوجيه المذكور غير موجه وهو
ظاهر عند ملاحظة المعنى فليتأمل قد تعالى في توجيه كلام
الكاتبي على التعدية الاول ان امر صلة الافعال موكولة الى

نحو اهل اللغة ولا مدخل للمناسبة من حيث المعنى في
تعيين صلة الموصول فكم من فعل موصول بصلة لا
مناسبة من حيث المعنى فيه فهم كون الموصول بلفظ
من مع ان المناسب الى وارادة الموصول بالباء
مع ان المناسب من بل ربما يوصل احد المترادفين
بصلة لا يستعمل بها المرادف الآخر كقصد واراد
المرادفين وصلة قصد من وصلة اراد الباء على
الصحيح فليتأمل قال المحقق الرضي
نجم الائمة الرضي في بحث اسماء الافعال في علم النحو
وليس ما قال بعضهم ان صه مثلا اسم للفظ اسكت
الذي هو دال على معنى الفعل فهو علم للفظ لا لمعناه

بنى اذ العرف النحو ربما يقول صح مع انه لم يخطر

بباله لفظ اسكت ولم يسمعه اصلا وفيه

نظر لانه ان اراد بالعرف النحو ما هو له علم بالوضع

فقوله مع انه لم يخطر بباله لفظ اسكت ولم يسمعه

ثم وبعده ظاهر وان اراد غيره فقوله المذكور مسلم

لكن لا يفيد وبعد احمد الله الكريم على ذوي الافهام

والله الحافظ عن زلل ::

الاقدام في مسائل العلم ::

الصواب حتى لا يكون من اهل الاضطراب

قد فرغ عن تصنيف هذه الرسالة في شهر رمضان من سنة

وثلثين وتسعمائه في المحروسة المصر اللهم اغفر لكاتبه ولوالديه

ولجميع المؤمنين والمؤمنات ::

22

بين افكار پريشان كرت ز تشويش عجب دارم

كه سرتا پاى من يارب چرا در زر نمى گيرد